السلف أجمعين و منه قوله (! 2 2 ! (فلما ذكر له ما ذكر قال (! 2 2 ! (و هذا تأويل فعله ليس هو تأويل قوله و المراد به عاقبة هذه الأفعال بما يؤول إليه ما فعلته من مصلحة أهل السفينة و مصلحة أبوي الغلام و مصلحة أهل الجدار .

.

وأما قوله بعضهم ردكم إلى ا و الرسول أحسن من تأويلكم فهذا قد ذكره الزجاج عن بعضهم و هذا من جنس ما ذكر فى تلك الآية فى لفظ التأويل و هو تفسير له بالإصطلاح الحادث لا بلغة القرآن فأما قدماء المفسرين فلفظ التأويل و التفسير عندهم سواء كما يقول إبن جرير القول في تأويل هذه الآية أي فى تفسيرها .

و لما كان هذا معنى التأويل عند مجاهد و هو إمام التفسير جعل الوقف على قوله (^ و الراسخون في العلم ^ (فإن الراسخين فى العلم يعلمون تفسيره و هذا القول إختيار إبن قتيبة و غيره من أهل السنة و كان إبن قتيبة يميل الى مذهب أحمد و إسحاق و قد بسط الكلام على ذلك في كتابه فى (المشكل (و غيره .

و أما متأخروا المفسرين كالثعلبي فيفرقون بين التفسير و التأويل قال فمعنى التفسير هو التنوير و كشف المغلق من المراد بلفظه